

## القرار الأميري رقم (١٢) لسنة ٢٠١٣م

### بشأن رسوم خدمات دائرة الاراضي والأملاك في عجمان

نحن، عمار بن حميد النعيمي، ولی عهد عجمان رئيس المجلس التنفيذي:

بعد الاطلاع على المرسوم الأميري رقم (١١) لسنة ٢٠١١ بإصدار القانون المالي لحكومة عجمان ولائحته التنفيذية.

وعلى المرسوم الأميري رقم (٨) لسنة ٢٠١١ بشأن تنظيم إصدار التشريعات المحلية في إمارة عجمان.

وعلى المرسوم الأميري رقم (١٢) لسنة ٢٠١٢ بشأن إعادة تنظيم دائرة الاراضي والأملاك في عجمان وتعديلاته.

وعلى المرسوم الأميري رقم (١٤) لسنة ٢٠١٢ بشأن إعادة تنظيم المكاتب العقارية في إمارة عجمان.

وبناء على التوصيات المعرفة لنا من قبل دائرة المالية في عجمان بشأن تحديد الرسوم التي تتقاضاها دائرة الاراضي والأملاك مقابل الخدمات التي تؤديها للمستفيدين من تلك الخدمات.

وإعمالاً للسلطات الممنوحة لنا بموجب المادة ٢٤ من المرسوم الأميري رقم (١١) لسنة ٢٠١١ سالف الذكر أعلاه.

**ولما ارتأينا فيه تحقيق المصلحة العامة،**

**قررنا إصدار القرار الأميري الآتي نصه:**

#### المادة (١)

##### اسم القرار وبدء العمل به

يسمى هذا القرار "القرار الأميري رقم (١٢) لسنة ٢٠١٣م، بشأن رسوم خدمات دائرة الاراضي والأملاك في عجمان" ، وي العمل به اعتباراً من اليوم الأول من شهر يناير سنة ٢٠١٤.

## المادة (٢)

### تحديد الرسوم

تقاضى دائرة الاراضي والاملاك في عجمان مقابل الخدمات التي تؤديها للمستفيدين من خدماتها الرسوم الواردة في القائمة المرفقة بهذا القرار الأميري.

## المادة (٣)

### إلغاء التشريعات السابقة

يلغى أي نص أو حكم ورد في أي تشريع سابق يتعارض أو يخالف الأحكام الواردة في هذا القرار الأميري.

## المادة (٤)

### نشر القرار الأميري

ينشر هذا القرار الأميري بالجريدة الرسمية للإمارة ويعمم على كافة الجهات المعنية به للعمل بموجبه، كل فيما يخصه.

صدر عنا بتوقيعنا عليه في مكتبنا بالديوان الأميري بعجمان في هذا اليوم الاثنين الموافق الثالث عشر من شهر صفر سنة ١٤٣٥ هجرية الموافق السادس عشر من شهر ديسمبر سنة ٢٠١٣ ميلادية.

عمار بن حميد النعيمي  
ولي عهد إمارة عجمان  
رئيس المجلس التنفيذي

قائمة مرفقة بالقرار الأميري رقم (١٢) لسنة ٢٠١٣

بشأن رسوم خدمات دائرة الأراضي والأملاك في عجمان

ملاحظات	الرسم المقرر بالدرهم	اسم الخدمة	م
المشتري/ مواطن + مواطن دول مجلس التعاون الخليجي ( بحد أدنى ٢٥٠٠ درهم )	%٢ من قيمة العقار	تسجيل عقار بالبيع	١
المشتري / غير المواطن بحد أدنى ٣٠٠٠ درهم	%٣ من قيمة العقار		
	٢٠٠	اصدار سند ملكية	٢
	٢٠٠	اصدار سند تسجيل ( منحه )	٣
	١٠٠	اصدار مخطط موقع عقار	٤
	١٠٠	اصدار شهادة ملكية مؤقتة	٥
	٢٠٠	الاستدلال على موقع العقار	٦
	٥٠٠	اعتماد تفويض عرفي باستلام سند الملكية	٧
من قيمة تقييم العقار وبحد أدنى الفين درهم	%٠,١٢٥	تسجيل عقار بالهبة	٨
	٧٥٠	تسجيل عقار بالوصية	٩
	١,٠٠٠	تسجيل عقار بالتخارج	١٠
	٧٥٠	تسجيل عقار بالوراثة	١١
مواطن + مواطن دول مجلس التعاون الخليجي	٢,٥٠٠	نقل الملكية من مؤسسة فردية الى اسم مالك المؤسسة او العكس	١٢
غير مواطن	٣,٠٠٠		
	١,٠٠٠		١٣

ملاحظات	الرسم المقرر بالدرهم	اسم الخدمة	م
		نقل ملكية عقار المنتهية بالتمليك	
من قيمة العقار اول مرة	%٢	تسجيل عقار تم بيعه بالوكالة	١٤
من قيمة العقار في حالة التكرار	%٣		
مواطن + مواطني دول مجلس التعاون الخليجي	٢,٥٠٠	تسجيل عقار جديد "يسجل لأول مرة"	١٥
دول اخرى	٥,٠٠٠		
	٥٠٠	اعتماد توقيع في غير مواعيد العمل الرسمية	١٦
	١٠٠	التحوط على عقار	١٧
من قيمة الرهن	%٠,٥٠	تسجيل رهن عقار	١٨
من قيمة الزيادة في الرهن	%٠,٥٠	تعديل قيمة الرهن بالزيادة	١٩
	٥٠٠	تجديد مدة الرهن	٢٠
	٥٠٠	فك رهن	٢١
	٥٠٠	تحويل رهن من عقار الى اخر لذات المالك	٢٢
	١٠٠٠	تحويل رهن من بنك الى اخر	٢٣
خلال الربع الاولى من مده الرهن فقط	١,٠٠٠	تحويل رهن من المالك لاحد اقربائه من الدرجة الاولى	٢٤
	٥٠٠	اعتماد نسخة عقد رهن (بدل فاقد/ تالف)	٢٥
أو حسب تكلفة الإعلان أيهما أكبر	٤٠٠	إعلان بدل فاقد سند ملكية	٢٦

ملاحظات	الرسم المقرر بالدرهم	اسم الخدمة	م
	٣٠٠	طلب بدل فاقد / بدل تالف (سند ملكية أو سند تسجيل)	٢٧
مواطن + مواطني دول مجلس التعاون الخليجي	٢٠٠	طلب التمليلك (لأرض منحت بامر من صاحب السمو (الحاكم)	٢٨
دول اخرى	١,٠٠٠		
	٢٠٠	تصحيح اسم مالك العقار	٢٩
لكل طلب قسمه	٥٠٠	تسجيل عقار بنتيجة القسمة بين الشركاء بالفرز من البلدية	٣٠
من قيمة العقار	%١	تسجيل عقار بنتيجة القسمة بين الشركاء	٣١
	٥٠	اصدار شهادة لمن يهمه الأمر	٣٢
	٣٠	إصدار صورة طبق الاصل لسند ملكية أو سند تسجيل أو مخطط موقع	٣٣
	١,٠٠٠	تسجيل العقار للوقف الذري	٣٤
عجمان والشارقة	٢٠٠		
دبي ورأس الخيمة وأم القيوين	١,٠٠٠	الانتقال لاعتماد توقيع خارج الدائرة	٣٥
أبوظبي والعين والفجيرة	٢,٠٠٠		
المنطقة الغربية بإمارة أبوظبي	٢٠٠		
		طلب تثمين عقار	٣٦
عقار سكني	١,٠٠٠	تثمين عقار	٣٧

ملاحظات	الرسم المقرر بالدرهم	اسم الخدمة	م
عقار تجاري أو استثماري أو صناعي أو زراعي	٢,٠٠		
أرض فضاء لجميع الاستعمالات	١,٠٠		
تثمين للورثة بطلب من المحكمة	٣٠		
	٥٠٠	طلب فض نزاع عقاري	٣٨
	٤٠	اصدار شهادة قيد لمكتب عقاري (جديد او تجديد)	٣٩
	٢٠٠	اصدار بدل فاقد أو تالف شهادة قيد لمكتب عقاري	٤٠
	٢٠٠	اصدار أو تجديد بطاقة وسيط عقاري	٤١
	١٠٠	إصدار بدل تالف أو فاقد بطاقة وسيط عقاري	٤٢
	١,٠٠	طلب بيع عقار عن طريق المزاد العلني	٤٣
يتحملها المشتري	١,٥٠	تسجيل العقار المباع عن طريق المزاد العلني الذي تنظمه الدائرة	٤٤
من قيمة العقار المباع / يتحملها البائع بحد أقصى عشرون الف	٪١	تسجيل العقار المباع عن طريق المزاد العلني الذي تنظمه الدائرة	٤٥
	١٠	اعتماد توقيع للمكتب العقاري	٤٦
من قيمة العقار الأدنى يتحملها كل طرف (موطني دول مجلس التعاون الخليجي) + ٪٢	٪١		٤٧

ملاحظات	الرسم المقرر بالدرهم	اسم الخدمة	م
من قيمة الزيادة بين العقارين في حالة وجودها يتحملها المالك الجديد للعقار الاعلى قيمة			
من قيمة العقار الأدنى يتحملها كل طرف (غير مواطني دول مجلس التعاون الخليجي) + ٣% من قيمة الزيادة بين العقارين في حالة وجودها يتحملها المالك الجديد للعقار الاعلى قيمة	%٢	تبادل عقار ( بين طرفين )	